

بسم الله الرحمن الرحيم  
جمهورية السودان  
وزارة الاستثمار

الحصول على الامتياز الجمركي

- 1- ذهاب المستثمر الى ادارة الجمارك لتطبيق الامتياز الجمركي يعنى اكمال حصوله على ترخيص لمشروعه ومنحه الامتيازات والتخفيض فى الرسوم الجمركية والضرائب.
- 2- المستندات التى بموجبها يتم منح المستثمر الامتياز:-
  - ا. الترخيص والقرار بانشاء المشروع والميزات الممنوحة له.
  - ب. كشف الاحتياجات للمشروع من السلع الرأسمالية والمواد الخام.
  - ج. صور من الفواتير وبوالص شحن البضائع .
  - د. صورة من اسم العمل وعقد الايجار.
- 3- ترفق المستندات اعلاه مع طلب لمدير الادارة العامة للجمارك لتطبيق الامتياز.
- 4- يقوم قسم الامتياز بفتح ملف للمستثمر وادخال اسم عمله فى جهاز الكمبيوتر.
- 5- عند وصول الاحتياجات الخاصة بالمشروع المعين (اليات – مواد خام.....الخ) الى المحطه الجمركية يقوم المستثمر بتقديم المستندات الاتية لوكيل التخليص:-
  - 1 - بوليصة الشحن .
  - 2- الفواتير.
  - 3- شهادة المنشأ.
  - 4- ملء فورم IM الخاص ببنك السودان (الذي اصبح بديلاً لشهادة اكمال الاجراءات المصرفية المؤيدة لفتح الاعتماد).
  - 6- يطبق الاعفاء الجمركي حسب الامتيازات الممنوحة فى قانون تشجيع الاستثمار لعام 1999 المعدل لعام 2003 على النحو الاتي:-
    - 1- اعفاء من رسوم الوارد بنسبة 100% ويشمل:-
      - أ- الماكينات والاجهزة والمعدات الراسمالية والاليات.
      - ب- الحافلات اكثر من 24 راكب.
      - ج- البصات واللوارى والشاحنات.
      - د- عربات نصف نقل وعربات الدفع الرباع(بكب)(بك)(اب)(4\*4).

و- العربات المتخصصة وعربات الصالون اقل من 1000 سى سى.

ر- المواد الخام الاولية والوسيطه.

ز- مواد التعبئة والتغليف.

ظ- مدخلات الادوية البشرية والبيطرية.

ع- مدخلات الانتاج الحيوانى.

غ- البذور والتقاوى المحسنة.

2- اعاء كامل من ضريبة القيمة المضافة:-

أ- المعدات والماكينات والاجهزة.

ب- الاليات والشاحنات والبصات.

3- اعاء من ضريبة القيمة المضافة بواقع 10% (من قيمة البضاعة الواردة) ورسوم وارد 3%.

أ- المواد الخام .

ب- مدخلات الانتاج الصناعية والزراعية .

ج- ماكينات المصانع.

د- تمنح كذلك بصفة استثنائية المشاريع الأستثمارية المنتجة التى لا يقل راس مال المستثمر فيها عن ثلثه مليون سودانى اعاء جمركيا لعربات الصوالين والبيكاسي والاستيشن بحيث لا يتعدى الاعفاء 50% من الرسوم المقررة عليها.

و- جميع الصادرات معفاه من رسوم الصادر.

ز- الجلود الخام عليها 15% رسم صادر.

4- رسوم اخري غير الرسوم الجمركية تحصلها جهات اخري معتمدة على تقييم الجمارك للبضاعة وهي:-

أ- رسوم هيئة الموانى البحرية 2%.

ب- رسوم الطيران المدني 1.2 % .

ج- دمغة الجريح .

د- رسوم هيئة المواصفات والمقاييس .

5- اءاء من رسوم الوارد بنسبة 100% وضريبة القيمة المضافة .

1. الماكينات والاهزة والمعدات الرأسمالية والاليات .

2. لبصات واللوارى والشاحنات .

3. اءاء بعض العربات من بعض الرسوم ويشمل الآتى:-

6- عربات معفاة اءاء كاملاً من رسوم الوارد واضافة الضريبة على القيمة المضافة كاملة :-

1. عربات بك أب 4×4 (كابينة واحدة) .

2. عربات الصوالين بسعة ماكينة اقله من (1000) .

3. الليموزين جديدة والاتقل سعة الماكينة عن (1500) .

7- العربات المعفاة من الرسوم المقررة (رسم الوارد + الرسم الإءافى) بنسبة 50% مع إضافة الضريبة على القيمة المضافة كاملة :-

أ- عربات الصالون .

ب- العربات البكاسى.

ج- العربات الاستیشن.

للمزيد من المعلومات الرجاء الدءول على موقع الجمارك السوءانية

[www.customs.gov.sd](http://www.customs.gov.sd)